تشكلت المحكمة الاتحادية العليا بتاريخ ٢٠١٩/٤/١٧ برئاسة القاضي السيد مدحت المحمود وعضوية القضاة السادة فاروق محمد السامي وجعفر ناصر حسين واكرم طه محمد واكرم احمد بابان ومحمد صائب النقشبندي وعبود صالح التميمي وميخائيل شمشون قس كوركيس ومحمد رجب الكبيسي المأذونين بالقضاء بأسم الشعب وأصدرت قرارها الآتي :

المدعي: يونادم يوسف كنا ـ وكيله المحامي محمد جاسم الجبوري.

المدعى عليهم:

١. رئيس مجلس النواب/ اضافة لوظيفته ـ وكيلاه الموظفان الحقوقيان المدير سالم طه ياسين والمستشار القانوني المساعد هيثم ماجد سالم.
٢. رئيس مجلس المفوضين للمفوضية العليا المستقلة للانتخابات/اضافة لوظيفته وكيله الموظف الحقوقي احمد حسن عبد.
٣. برهان الدين اسحق ابراهيم الياس.

الادعاء:

ادعى وكيل المدعي ان موكله (يونادم يوسف كنا) كان قد قدم اعتراضاً الى مجلس النواب بتاريخ ٢٠١٨/٩/١٥ على عضوية النائب (برهان الدين اسحاق) المرشح عن حركة بابليون (١٦٦) لمقعد كوتا المكون المسيحيين لمحافظة بغداد . إلا أن المدعى عليه الاول رد اعتراضه بقراره المرقم (١٥٤) المؤرخ ٢٠١٨/١١/٧ المتخذ بالجلسة (١٠) في ٢٠١٨/١١/٦ وذلك ترسيخاً لقرار المدعى عليه الثاني الذي استند الى نظام توزيع مقاعد مجلس النواب رقم (١٢) لسنة ٢٠١٨ الذي اصدرته المفوضية وخلافاً لاحكام قانون انتخابات مجلس النواب رقم (٤٥) لسنة ٢٠١٣ حيث نصت المادة (١١/ثالثاً) منه على (تكون المقاعد المخصصة من الكوتا للمسيحيين والصابئي المندائي ضمن دائرة

المحكمة الاتحادية العليا . العراق . بغداد . حي الحارثية . موقع ساعة بغداد
هاتف- ٠٠٩٦٤٧٧٠٦٧٧٠٤١٩
البريد الالكتروني

Federal Supreme Court - Iraq- Baghdad
Tal -009647706770419
E-mail: federalcourt iraq@yahoo.com

انتخابية واحدة). والمادة (١٤/ثالثاً) منه التي نصت على توزيع المقاعد داخل القائمة بإعادة ترتيب تسلسل المرشحين استناداً الى عدد الاصوات التي حصل عليها كلاً منهم . ويكون الفائز الاول من حصل على اعلى الاصوات وهكذا لبقية المرشحين، ولكون قرار مجلس النواب برد طعن موكله صدر خلاف ذلك واستناداً للمادة (٥٢/ثانياً) من الدستور بادر للطعن فيه للاسباب الاتية : ١. حصلت قائمة (الرافدين١٤٤) على (١٩٤٢٤) صوت وبالتقسيم على (١,٧) حسب نظام (سانت ليغو) فيكون الناتج (١١٤٢٦) صوتاً وبذلك فازت قائمة الرافدين (١٤٤) بالمقعد الثالث وذلك يعني فوز موكله بمقعد بغداد للمكون المسيحي اضافة الى حصول موكله على (٦٠٧٩) صوت والذي يمثل اعلى الاصوات في بغداد وبذلك يكون بالترتيب الثاني الاعلى الاصوات ضمن اصوات المكون المسيحي في العراق وفقاً للمادة (١١/ثالثاً) من قانون انتخابات مجلس النواب رقم (٤٥) لسنة ٢٠١٣ في حين ان ما اعتمدته الدوائر الفنية في المفوضية المستقلة للانتخابات يمثل خرقاً لاحكام قانون الانتخابات ويخالف بنود توزيع مقاعد الكوتا للمكون المسيحي . ولأن النائب (برهان الدين اسحق ابراهيم) لم يحصل على اعلى الاصوات وانما حصل على (٩٣٠) صوتاً وبذلك تم ترحيل صوت الناخب من موكله المرشح (يونادم كنا) الى (برهان الدين اسحق ابراهيم) وللاسباب المتقدمة طلب وكيل المدعي من المحكمة الاتحادية العليا الحكم بعدم دستورية قرار مجلس النواب المرقم (١٥٤) في ٢٠١٨/١١/٧ المتخذ في جلسته المرقمة (١٠) المنعقدة بتاريخ ٢٠١٨/١١/٦. وقد تم تبليغ المدعى عليهم بعريضة الدعوى ، فاجاب وكيلا المدعى عليه الاول باللائحة الجوابية المؤرخة ٢٠١٨/١٢/١٦ التي جاء فيها بأن على المدعي ان يطعن بقرار المفوضية بإعلان النتائج النهائية امام الهيئة القضائية المختصة في محكمة التمييز ابتداء والتي اصدرت قرارها المرقم (١٢٨١/استئناف/٢٠١٨) المؤرخ ٢٠١٨/٨/١٥ برد طلب المدعي ، وان مجلس المفوضين من القضاة قام بتوزيع المقاعد المخصصة للمكون المسيحي على وفق القوائم الفائزة ومرشحيها الحاصلين على اعلى الاصوات استناداً لاحكام قانون انتخابات مجلس النواب رقم (٤٥) لسنة ٢٠١٣ ونظام توزيع المقاعد رقم (١٢) لسنة ٢٠١٨ وبذلك يكون قرار مجلس النواب برد الطعن موافق للقانون وان الدعوى تخرج عن

المحكمة الاتحادية العليا - العراق - بغداد - حي الحارثية - موقع ساعة بغداد
هاتف- ٠٠٩٦٤٧٧٠٦٧٧٠٤١٩
البريد الالكتروني

Federal Supreme Court - Iraq- Baghdad
Tal -009647706770419
E-mail: federalcourt iraq@yahoo.com

اختصاص المحكمة الاتحادية العليا وفقاً للمادة (٩٣/اولاً) من الدستور ، وطلبا رد الدعوى . واجاب المدعى عليه الثاني اضافة لوظيفته بلائحته المؤرخة ٢٠١٨/١٢/١٣ التي كرر فيها الدفوع التي اثاراها وكيلا المدعى عليه الاول وبين ان المرشح طعن بتاريخ ٢٠١٨/٨/١٢ بقرار مجلس المفوضين المؤرخ ٢٠١٨/٨/٩ بإعلان النتائج النهائية لانتخابات مجلس النواب واحيل الطعن الى الهيئة القضائية للانتخابات التي اصدرت قرارها المؤرخ ٢٠١٨/٨/١٥ برد الطعن وان قراراتها باتة وغير قابلة للطعن استناداً الى الفقرة (٧) من المادة (٨) من قانون المفوضية العليا المستقلة للانتخابات رقم (١١) لسنة ٢٠٠٧. كما صدر قرار المحكمة الاتحادية العليا بالمصادقة على نتائج الانتخابات في ٢٠١٨/٨/١٩ واشارة الى الفقرة (أ/ثانياً) من المادة (١١) من الفصل الرابع/الدوائر الانتخابية وقانون انتخابات مجلس النواب رقم (٤٥) لسنة ٢٠١٣ التي نصت على (المكون المسيحي (٥) مقاعد توزع على المحافظات بغداد ونينوى وكركوك ودهوك واربيل) . والفقرة ثالثاً من المادة (١١) نصت على ان تكون المقاعد المخصصة لكوتا المسيحيين والصابئي المندائي ضمن دائرة انتخابية واحدة). واشار المدعى عليه الثاني الى الفقرة (٣) من القسم الرابع/مقاعد المكونات من نظام توزيع مقاعد مجلس النواب رقم (١٢) لسنة ٢٠١٨ على ان (تمنح القوائم المتنافسة على مقاعد المكون المسيحي وفقاً لاحكام القسم الثالث/الخطوة الاولى من هذا النظام. وبين ان توزيع المقاعد المخصصة للمكون المسيحي وفقاً للقوائم الفائزة ومرشحيها الحاصلين على اعلى الاصوات استناداً لقانون انتخابات مجلس النواب رقم (٤٥) لسنة ٢٠١٣ ونظام توزيع المقاعد رقم (١٢) لسنة ٢٠١٨ وان المدعي يطعن بامور اجرائية وان قانون المفوضية رقم (١١) لسنة ٢٠٠٧ رسم طريقاً للطعن فيها من خلال الهيئة القضائية وطلب رد الدعوى. اجاب المدعى عليه الثالث مكرراً دفوع وكيلا المدعى عليه الاول والثاني وادعى ان الدعوى تخرج عن اختصاص المحكمة الاتحادية العليا وطلب رد الدعوى . وقد دعت المحكمة طرفي الدعوى وجرت المرافعة فيها حضورياً . كرر وكيل المدعي عريضة الدعوى وطلب الحكم بموجبها . كرر وكلاء المدعى عليهم الاول والثاني والمدعى عليه الثالث ما جاء بلوائحهم وطلبوا رد الدعوى . اجاب وكيل المدعي انه غير مقتنع باحتساب

المحكمة الاتحادية العليا . العراق . بغداد . حي الحارثية . موقع ساعة بغداد
هاتف- ٠٠٩٦٤٧٧٠٦٧٧٠٤١٩
البريد الالكتروني

Federal Supreme Court - Iraq- Baghdad
Tal -009647706770419
E-mail: federalcourt iraq@yahoo.com

الاصوات وكيفية تطبيق نظام توزيع المقاعد رد وكيل المدعى عليه الثاني ان اصوات المكون المسيحي توزع على القوائم وليس على الاشخاص. دققت المحكمة عريضة الدعوى واللوائح الجوابية ووجدت ان هناك جوانب فنية تستدعي الاستعانة بخبير او اكثر لاجلاء هذه الجوانب وطلب الاطراف ترشيح من يرونه من الخبراء فاتفقوا على ترشيح، الخبراء الدكتور عز الدين المحمدي ووائل الوائلي وعادل اللامي الذين قدموا تقريرهم المؤرخ ٢٠١٩/٤/٣. وقد رد وكيل المدعى عليه الثاني بلائحته المؤرخة ٢٠١٩/٤/١٤ معترضاً على تقرير الخبراء . وقد زود الخبراء الثلاثة بنسخة من اللائحة المذكورة واجابوا عليها بموجب التقرير المؤرخ ٢٠١٩/٤/١٥ بشكل وافٍ ، وبصدد طلب وكيلا المدعى عليه الاول ايداع موضوع الدعوى الى خمسة خبراء بدلاً من ثلاثة فقد وجدت المحكمة ان الامر لا يستدعي هذا الامتداد فقررت في الجلسة المؤرخة ٢٠١٩/٤/١٧ رد الطلب والسير في رؤية الدعوى ، وفي تلك الجلسة تمت الاشارة الى اللائحة التوضيحية المؤرخة ٢٠١٩/٤/١٤ المقدمة من المدعى عليه الثاني ورد الخبراء على ما ورد فيها بموجب تقريرهم المؤرخ ٢٠١٩/٤/١٥ واستمعت لآخر اقوال الاطراف ثم اعلنت ختام المرافعة وتلت قرار الحكم علناً في الجلسة.

قرار الحكم:

لدى التدقيق والمداولة من المحكمة الاتحادية العليا وجد أن المدعي (يونادم يوسف كنا) قد طعن بموجب دعواه (٢١٤/اتحادية/٢٠١٨) بقرار مجلس النواب المرقم (١٥٤) في ٢٠١٨/١١/٧ المتخذ في الجلسة المرقمة (١٠) المنعقدة بتاريخ ٢٠١٨/١١/٦ ونص الفقرة (٢) منه الآتي (لم تحصل الموافقة بعد التصويت على عدم صحة عضوية السيد النائب (برهان الدين اسحق ابراهيم) ، وللمتضرر الطاعن السيد (يونادم كنا) اللجوء الى المحكمة الاتحادية للطعن بقرار مجلس النواب خلال (٣٠) يوماً بموجب المادة (٥٢/ثانياً) من الدستور.) وقد اورد المدعي في عريضة دعواه ان رد اعتراضه على صحة عضوية النائب (برهان الدين اسحق) المرشح عن قائمة (بابليون) لمقعد المكون المسيحي لمحافظة

بغداد لم يكن دستورياً لكونه ، أي المدعي ، هو الآخر مرشح عن قائمة الرافدين لمقعد المكون المسيحي لمحافظة بغداد أيضاً وأنه قد حصل على (٦٠٧٩) صوتاً بينما حصل المعترض عليه (برهان الدين اسحق) على (٩٤١) صوتاً وقد استند المدعي في اعتراضه أمام مجلس النواب الى المادة (٥٢/اولاً) من الدستور ، واستند في اقامة دعواه هذه الى المادة (٥٢/ثانياً) من الدستور. وبناء عليه أجرت المحكمة تحقيقاتها في الدعوى في ضوء عريضتها والمستندات المقدمة ودفوع المدعى عليهم ووجدت بعد الدراسة أن في الدعوى جوانب فنية تقتضي الاستعانة بخبراء لاجلاءها ، واستناداً لاحكام المادة (١٣٣) من قانون الاثبات رقم (١٠٧) لسنة ١٩٧٩ كلفت الاطراف بانتخابهم فاتفقوا على الخبراء كل من (الدكتور عز الدين المحمدي ووائل الوائلي وعادل اللامي) ووجدت المحكمة ان الخبراء المتفق عليهم هم من المختصين اللذين اشغلوا سابقاً مراكز في المفوضية العليا المستقلة للانتخابات فأقرت اختيارهم ، وبعد أن زودوا من المحكمة بنسخة من ملف الدعوى كاملاً قدموا تقريرهم المؤرخ (٣/نيسان/٢٠١٩) بالاتفاق وقد تضمن التقرير ذكراً للنصوص التي استندوا اليها وهي نصوص قانون انتخابات مجلس النواب رقم (٤٥) لسنة ٢٠١٣ والفقرة (٣) من (القسم الرابع) من نظام توزيع مقاعد مجلس النواب رقم (١٢) لسنة ٢٠١٨ و(القسم الثالث/الخطوة الاولى) منه و(القسم الرابع/مقاعد المكونات) منه واستخدموا فيما توصلوا اليه من نتيجة نظام (سانت ليكو) ومعدلات القسمة على الارقام المعتمدة وذلك بأن يكون توزيع المقاعد المخصصة لكوتا المسيحيين على مرشحي القوائم الفائزة بتوزيعها على مرشحي المكون المسيحي استناداً الى ما تقدم وان يتم ترتيب جميع مرشحي القوائم المتنافسة الفائزة على مقاعد المكون حسب الاصوات التي حصل عليها كل مرشح ومن الاعلى الى الادنى وحسب الدوائر الانتخابية التي رشحوا عنها وهي (بغداد ، نينوى ، كركوك ، دهوك ، اربيل) بغض النظر عن القوائم المرشحين عنها ثم يعطى مقعد الدائرة للمرشح الحاصل على اعلى اصوات المرشحين المتنافسين ضمن تلك الدائرة ويعطى المقعد الآخر للمرشح الحاصل على اصوات المرشحين المتنافسين في دائرة اخرى وهكذا الى أن يتم توزيع جميع المقاعد المخصصة للمكون المسيحي ، ويأتي ذلك إعمالاً للنصوص المتقدم ذكرها

المحكمة الاتحادية العليا . العراق . بغداد . حي الحارثية . موقع ساعة بغداد
هاتف- ٠٠٩٦٤٧٧٠٦٧٧٠٤١٩
البريد الالكتروني

Federal Supreme Court - Iraq- Baghdad
Tal -009647706770419
E-mail: federalcourt iraq@yahoo.com

وبذا يكون المقعد المخصص للمكون المسيحي في محافظة بغداد من نصيب المدعي (يونادم يوسف كنا) الحاصل على (٦٠٧٩) صوتاً مقابل اصوات منافسه عن محافظة بغداد (برهان الدين اسحق ابراهيم) البالغة (٩٤١) صوتاً بغض النظر عن القوائم المرشحين عنها ، هذا ما وقفت عليه المحكمة من تقرير الخبراء والجدول الملحق به المؤرخ (٣/نيسان/٢٠١٩) ولاحقه التقرير المؤرخ ٢٠١٩/٤/١٥ والجدول الملحق به والذي جاء بنفس السياق وتوصل الى نفس النتيجة ، بعدها دققت المحكمة الدفوع التي تقدم بها المدعى عليهم وهي الدفع الذي اجمعوا عليه وهو عدم اختصاص المحكمة الاتحادية العليا بنظر هذه الدعوى والرد عليه ان الفقرة (اولاً) من المادة (٥٢) من الدستور قد اوكلت الى مجلس النواب اختصاص النظر في الاعتراض المقدم اليه من ذي مصلحة على صحة عضوية احد اعضاء المجلس اما لتخلف شرط او اكثر من الشروط المطلوبة منه او لوجود خطأ في تطبيق القوانين والانظمة ذات العلاقة في عملية انتخابه او في اجراءاتها ومن ثم يصدر المجلس القرار اما بقبول الاعتراض او برده وذلك لتأمين سلامة مركز النائب محل الاعتراض وانعكاساته على المؤسسة التشريعية وترسيخ الثقة بصحة وسلامة انتخاب اعضائها وصلاحية مجلس النواب في التحقيق باسباب الاعتراض تجد سندها في المادتين (٥٢/اولاً) و(١٣/اولاً وثانياً) من الدستور وهذه الصلاحية تمارسها غالبية مجالس النواب في العالم ومنها مصر ، والكويت ، والاردن ، والامارات العربية المتحدة ، وايطاليا ، واليابان ، لأن هذه الصلاحية في العراق جاءت بموجب تخويل دستوري نصت عليه المادة (٥٢/اولاً) من الدستور الذي له العلوية في التطبيق . وقرار مجلس النواب بقبول الاعتراض او برده يكون قابلاً للطعن به امام المحكمة الاتحادية العليا خلال ثلاثين يوماً من تاريخ صدوره . والمحكمة الاتحادية العليا عند رؤية الطعن تمارس ذات الاختصاص الذي يمارسه مجلس النواب من خلال التخويل الدستوري المنصوص عليه في الفقرة (ثانياً) من المادة (٥٢) من الدستور حيث تتولى المحكمة اجراء التحقيق في الجوانب كافة التي اثارها المدعي في طعنه حتى وان كانت قد بت بها من جهة اخرى سابقاً لان تطبيق نصوص الدستور ومنها المادة (٥٢/ثانياً) لها العلوية في التطبيق على النصوص الواردة في القوانين والانظمة اذا ما وجد

المحكمة الاتحادية العليا . العراق . بغداد . حي الحارثية . موقع ساعة بغداد
هاتف- ٠٠٩٦٤٧٧٠٦٧٧٠٤١٩
البريد الالكتروني

Federal Supreme Court - Iraq- Baghdad
Tal -009647706770419
E-mail: federalcourt iraq@yahoo.com

في محصلة تطبيقها ما يخالف الدستور والقوانين والانظمة ذات العلاقة وعلوية النصوص الدستورية تجد سندها في المادة (١٣) من الدستور ونصها الآتي (اولاً ـ يعد هذا الدستور القانون الاسمى والاعلى في العراق ويكون ملزماً في انحائه كافة وبدون استثناء. ثانياً ـ لا يجوز سن قانون يتعارض مع هذا الدستور ويعد باطلاً كل نص يرد في دساتير الاقاليم او أي نص قانوني آخر يتعارض معه.) والمحكمة الاتحادية العليا قد مارست من خلال هذا التخويل الدستوري في العديد من احكامها الصادرة عند نظر الطعون المقدمة على قرارات مجلس النواب المتخذة بموجب المادة (٥٢/اولاً) من الدستور وذلك بالنسبة للدورات السابقة على الدورة الحالية لسنة ٢٠١٨ واصدرت (٤٣) حكماً كما هو مبين في الجدول المرافق لهذا الحكم والذي يعد جزءاً منه ، اما بالنسبة لبقية الدفوع فقد اجرت المحكمة تحقيقاتها فيها ووجدت بعد الرجوع الى القوانين والانظمة ذات العلاقة والى تقريري الخبراء الثلاثة المنتخبين من اطراف الدعوى كافة عدم استناد هذه الدفوع الى سبب دستوري او قانوني صحيح . وبناء عليه وحيث وجدت المحكمة أن الدعوى قد اصبحت مستكملة الاجراءات ، قررت اعتماد ما ادلى به الخبراء اللذين جاء تقريرهم المؤرخ (٣/نيسان/٢٠١٩ ولاحقه المؤرخ ٢٠١٩/٤/١٥) متفقاً مع احكام الدستور والقانون واستناداً لاحكام الفقرة (اولاً) من المادة (١٤٠) من قانون الاثبات تذهب الى اعتبار التقريرين جزء من هذا الحكم . وبناء عليه تجد المحكمة الاتحادية العليا ان قرار مجلس النواب موضوع الطعن جاء متعارضاً مع احكام المادتين (٢٠) و(٣٨/اولاً) من الدستور حيث اعطتا لكل مواطن حق التصويت بحرية لمن يريد ان يمثله في مجلس النواب وتكون الغلبة لمن حاز على اكثرية الاصوات التي ادلى بها المواطنون تعبيراً عن ارادتهم وحيث ان من منحوا اصواتهم من الناخبين للمدعي (يونادم يوسف كنا) كمرشح عن المكون المسيحي لمنطقة بغداد يزيد عددهم على اصوات منافسه عن نفس المكون وعن نفس المنطقة (برهان الدين اسحق) بـ (٥١٣٨) صوتاً مما كان يقتضي مراعاته من مجلس النواب حين نظر اعتراض المدعي تطبيقاً لاحكام المادة (٣٨/اولاً) من الدستور واعتماد النصوص الواردة في قانون انتخابات مجلس النواب والنصوص الواردة في نظام توزيع مقاعد مجلس النواب حين البت في اعتراض المدعي

المحكمة الاتحادية العليا . العراق . بغداد . حي الحارثية . موقع ساعة بغداد
هاتف- ٠٠٩٦٤٧٧٠٦٧٧٠٤١٩
البريد الالكتروني

Federal Supreme Court - Iraq- Baghdad
Tal -009647706770419
E-mail: federalcourt iraq@yahoo.com

وحيث لم يتم ذلك قررت المحكمة الاتحادية العليا الحكم بنقض قرار مجلس النواب المرقم (١٥٤) في ٢٠١٨/١١/٧ المتخذ في الجلسة المرقمة (١٠) المنعقدة بتاريخ ٢٠١٨/١١/٦ المتضمن رد اعتراض المدعي (يونادم يوسف كنا) على صحة عضوية النائب (برهان الدين اسحق) لعدم دستوريته وتحميل المدعى عليهم المصاريف واتعاب محاماة وكيل المدعي ومقدارها مئة الف دينار وصدر قرار الحكم بالاتفاق باتاً استناداً الى احكام المادة (٩٤) من الدستور والمادة (٥) من قانون المحكمة الاتحادية العليا رقم (٣٠) لسنة ٢٠٠٥ في ٢٠١٩/٤/١٧ وتلي علناً في الجلسة.

العضو	العضو	الرئيس
جعفر ناصر حسين	فاروق محمد السامي	مدحت المحمود
العضو	العضو	العضو
محمد صائب النقشبندي	أكرم احمد بابان	اكرم طه محمد
العضو	العضو	العضو
محمد رجب الكبيسي	ميخائيل شمشون قس كوركيس	عبود صالح التميمي

المحكمة الاتحادية العليا . العراق . بغداد . حي الحارثية . موقع ساعة بغداد
هاتف- ٠٠٩٦٤٧٧٠٦٧٧٠٤١٩
البريد الالكتروني

Federal Supreme Court - Iraq- Baghdad
Tal -009647706770419
E-mail: federalcourt iraq@yahoo.com

جدول بالدعاوى المنظورة من المحكمة الاتحادية العليا وفق الفقرة (ثانياً) من المادة (٥٢) من الدستور ووفق تسلسل تقديمها والتي اقيمت على رئيس مجلس النواب اضافة لوظيفته والمتضمنة طعناً برد اعتراضاتهم استناداً للفقرة (اولاً) من المادة (٥٢) من الدستور وهي:

ت	رقم الدعوى	اسم المدعي	تاريخ تقديمها
.١	٢٥/اتحادية/٢٠١١	حمد حمود شكطي القيسي	٢٠١١/٣/١٧
.٢	٢٧/اتحادية/٢٠١١	بلاسم حميد يحيى التميمي	٢٠١١/٣/٢٧
.٣	٢٨/اتحادية/٢٠١١	فرحان خلف حسين عوض	٢٠١١/٣/٢٩
.٤	٣٠/اتحادية /٢٠١١	علي عبد الله حمود الصجري	٢٠١١/٣/٣١
.٥	٣٥/اتحادية/٢٠١١	ضامن عليوي مطلك خلف	٢٠١١/٤/٢٥
.٦	٧٣/اتحادية/٢٠١١	جمال عبد المهدي علي البطيخ	٢٠١١/١٠/٢
.٧	١٠٠/اتحادية/٢٠١١	ضامن عليوي مطلك خلف	٢٠١١/١٠/١٦
.٨	١٥/اتحادية/٢٠١٢	فرحان خلف حسين	٢٠١٢/٣/١
.٩	٦٨/اتحادية/٢٠١٣	طارق خلف عبد الله محمد	٢٠١٣/٧/١٦
.١٠	٧٢/اتحادية/٢٠١٣	فارس طه فارس	٢٠١٣/٧/٣١
.١١	١٠٩/اتحادية/٢٠١٤	احسان ثعبان عبد الشبلي	٢٠١٤/٩/٢٨
.١٢	١١٧/اتحادية/٢٠١٤	كاظم قاسم علي	٢٠١٤/١٠/٢٨

المحكمة الاتحادية العليا . العراق . بغداد . حي الحارثية . موقع ساعة بغداد
هاتف- ٠٠٩٦٤٧٧٠٦٧٧٠٤١٩
البريد الالكتروني

Federal Supreme Court - Iraq- Baghdad
Tal -009647706770419
E-mail: federalcourt iraq@yahoo.com

.١٣	١٢٠/اتحادية/٢٠١٤	زياد طارق احمد ذرب	٢٠١٤/١١/٣
.١٤	١٢٢/اتحادية/٢٠١٤	هند مجهول ندا	٢٠١٤/١١/٩
.١٥	١٢٣/اتحادية/٢٠١٤	عادل عدنان حسن	٢٠١٤/١١/١٠
.١٦	١٢٥/اتحادية/٢٠١٤	عدنان ذياب غانم	٢٠١٤/١١/٢١
.١٧	١٢٨/اتحادية/٢٠١٤	ماهر صالح علاوي الجبوري	٢٠١٤/١١/١٦
.١٨	١٢٩/اتحادية/٢٠١٤	واحمد ناظم نجم	٢٠١٤/١١/١٧
.١٩	١٣٠/اتحادية/٢٠١٤	سهاد فاضل حميد العبيدي	٢٠١٤/١١/١٨
.٢٠	١٣١/اتحادية/٢٠١٤	حيدر ستار فرحان المولى	٢٠١٤/١١/١٩
.٢١	١٣٣/اتحادية/٢٠١٤	كامل نواف عبود	٢٠١٤/١١/٢٣
.٢٢	١٣٤/اتحادية/٢٠١٤	علي عبو احمد علي الحديدي	٢٠١٤/١٢/١٧
.٢٣	٢٠/اتحادية/٢٠١٥	فلاح صلاح عبد الله	٢٠١٥/٣/٤
.٢٤	٤٦/اتحادية/٢٠١٥	عمر عزيز الحميري	٢٠١٥/٥/٦
.٢٥	٤٩/اتحادية/٢٠١٥	حمد شهاب احمد	٢٠١٥/٥/٢٠
.٢٦	٥٠/اتحادية/٢٠١٥	ابراهيم فزع دهله	٢٠١٥/٥/٢٦
.٢٧	٥١/اتحادية/٢٠١٥	شامل محمد حسين	٢٠١٥/٥/٢٧
.٢٨	٥٢/اتحادية/٢٠١٥	رائد يوسف حماد	٢٠١٥/٥/٢٧
.٢٩	٥٣/اتحادية/٢٠١٥	علي جبار حافظ	٢٠١٥/٥/٢٧
.٣٠	٥٤/اتحادية/٢٠١٥	اياد عبد زيد	٢٠١٥/٥/٢٧
.٣١	٥٥/اتحادية/٢٠١٥	وليد خالد هادي معارج	٢٠١٥/٥/٣١
.٣٢	٥٦/اتحادية/٢٠١٥	شعبان خليل محمد	٢٠١٥/٥/٣١
.٣٣	٥٧/اتحادية/٢٠١٥	خالد عجمي محسن	٢٠١٥/٥/٣١
.٣٤	٥٨/اتحادية/٢٠١٥	سعد كاطع حمود	٢٠١٥/٥/٣١

المحكمة الاتحادية العليا . العراق . بغداد . حي الحارثية . موقع ساعة بغداد
هاتف- ٠٠٩٦٤٧٧٠٦٧٧٠٤١٩
البريد الالكتروني

Federal Supreme Court - Iraq- Baghdad
Tal -009647706770419
E-mail: federalcourt iraq@yahoo.com

.٣٥	٦٢/اتحادية/٢٠١٥	مشعان ركاض ضامن الجبوري	٢٠١٥/٦/٩
.٣٦	٨١/اتحادية/٢٠١٥	رائد يوسف حماد	٢٠١٥/٨/١٩
.٣٧	٨٢/اتحادية/٢٠١٥	اياد عبد زيد حمد الشمري	٢٠١٥/٨/١٩
.٣٨	٨٩/اتحادية/٢٠١٥	زيد عبد الله كريم سويدان	٢٠١٥/٩/٦
.٣٩	٩٣/اتحادية/٢٠١٥	وليد خالد هادي معارج	٢٠١٥/٩/٩
.٤٠	٩٤/اتحادية/٢٠١٥	خالد عجمي محسن	٢٠١٥/٩/٩
.٤١	٩/اتحادية/٢٠١٦	شامل محمد حسين	٢٠١٦/٣/٧
.٤٢	٢٠/اتحادية/٢٠١٦	علي جبار حافظ	٢٠١٦/٣/٢٧
.٤٣	٢٣/اتحادية/٢٠١٦	رفعت اغا مراد علي مراد	٢٠١٦/٣/٢٩

المحكمة الاتحادية العليا . العراق . بغداد . حي الحارثية . موقع ساعة بغداد
هاتف- ٠٠٩٦٤٧٧٠٦٧٧٠٤١٩
البريد الالكتروني

Federal Supreme Court - Iraq- Baghdad
Tal -009647706770419
E-mail: federalcourt iraq@yahoo.com

بغداد – في ٢ نيسان ٢٠١٩

نسخة مصححة

السيد رئيس المحكمة الاتحادية العليا المحترم

السادة أعضاء المحكمة الاتحادية العليا المحترمون

الموضوع/ تقرير خبرة في الدعوى ٢١٤ /اتحادية/ ٢٠١٨

بعد تدقيق أوراق الدعوى والاطلاع على القوانين والأنظمة ذات العلاقة ومراجعة النتائج النهائية لانتخابات مجلس النواب – دائرة محافظة بغداد المصادق عليها اتضح لنا ما يلي:

ان قانون انتخابات مجلس النواب العراقي رقم ٤٥ لسنة ٢٠١٣ المعدل نص في المادة ١٤/ ثالثاً ما يلي: **(توزع المقاعد داخل القائمة باعادة ترتيب تسلسل المرشحين استنادا على عدد الاصوات التي حصل عليها كلا منهم ، ويكون الفائز الاول من يحصل على اعلى الاصوات وهكذا بالنسبة لبقية المرشحين .)**

كذلك أحال نص الفقرة (٣) من القسم الرابع (مقاعد المكونات) من نظام توزيع المقاعد رقم ١٢ لسنة ٢٠١٨ ونصها: (تمنح القوائم المتنافسة على مقاعد المكون المسيحي مقاعداً وفقاً لاحكام القسم الثالث الخطوة الأولى من هذا النظام (توزيع المقاعد على القوائم).) ونص الخطوة الأولى هو (..... ث – يتم تخصيص مقعد للقائمة التي حصلت **على اعلى ناتج قسمة ويخصص المقعد الثاني للقائمة التي حصلت على ثاني اعلى ناتج قسمة وهكذا دواليك** حتى يتم استنفاذ جميع المقاعد المخصصة للدائرة. .....)

وبالاطلاع على الجدول المرفق الذي يوضح تسلسل الفائزين استناداً للطريقة المتعارف على تسميتها بـ(سانت ليكو) نستطيع ترتيب من هو الفائز الأول الذي ينتمي للكيان الذي حصل على اعلى ناتج قسمة ويخصص له المقعد الأول ومن هي المحافظة التي ينتمي اليها وايضاً سوف نتعرف على الفائز الثاني الذي ينتمي للكيان الذي حصل على ثاني اعلى ناتج قسمة ويخصص له المقعد الثاني ومن هي المحافظة التي ينتمي اليها وكذلك الفائز الثالث والرابع والخامس والمحافظات التي ينتمون اليها من أبناء المكون المسيحي لاستكمال الكوتا المخصصة لهم.

هذا مضمون خبرتي ولمحكمتكم الموقرة الرأي السديد.

المرفقات:

١. جدول

عادل محمد اللامي	وائل الوائلي	د. عز الدين المحمدي
خبير	خبير	خبير

المحكمة الاتحادية العليا العراق Federal Supreme Court Iraq

ت	اسم القئمة	مجموع أصوات القائمة	القسمة على ١,٧	القسمة على ٣
١	حركة بابليون	٣٣١١٩	١٩٤٨٢ الفائز الأول	١١٠٣٩ الفائز الرابع
			اسوان سالم، صاحب اعلى الأصوات في قائمته (١٩٩٦٠) وهو من محافظة نينوى	بيدء خضر بهنام، صاحبة اعلى الأصوات في قائمتها (٨٣٣) عن محافظة دهوك لان المحافظتين المتبقيتين هما دهوك واربيل وبما ان صاحب اعلى الأصوات بعد السيد اسوان وقبل الست بيدء هو السيد برهان (٩٤١) من بغداد وان بغداد قد استوفت حصتها بواسطة الفائز الثالث فيفترض ان لا يحصل على مقعد لانه من محافظة بغداد
٢	المجلس الشعبي الكلداني السرياني الآشوري	٢٠٤٣٤	١٢٠٢٠ الفائز الثاني	٦٨١١
			ريحان حنا أيوب، صاحب اعلى الأصوات في قائمته (٥٦٩٥) وهو من محافظة كركوك	
٣	أئتلاف الرافدين	١٩٤٢٤	١١٤٢٦ الفائز الثالث	٦٤٨٥
			يونادم يوسف كنه، صاحب اعلى الأصوات في قائمته (٦٠٧٩) وهو من محافظة بغداد	
٤	أئتلاف الكلدان	١٦٢٠٣	٩٨٣١ الفائز الخامس	٥٤٠١
			هوشيار قرداغ يلدا، صاحب اعلى الأصوات في قائمته (٥٢٢١) وهو من المحافظة الأخيرة للكوتا أربيل	

المحكمة الاتحادية العليا
Federal Supreme Court - Iraq

الدعاوى

١- مربط ماكر الضبارة
٢- لصدور وتوزع على السادة اعضاء

٢٠١٩/٤/١٥

السيد رئيس المحكمة الاتحادية العليا المحترم

السادة اعضاء المحكمة الاتحادية العليا المحترمون

اجابة على لائحة المفوضية في الدعوى ٢١٤/اتحادية /٢٠١٨

تحية طيبة

نود ان نعلم محكمتكم الموقرة ان تقريرنا السابق حول ما كلفنا به حول موضوع الدعوى كان مختصرا ووافيا ولم نتطرق الى بعض التفاصيل على اعتبارها من المسلمات في موضوع اليات واجراءات المفوضية، ونود هنا بالإجابة على ما ورد في لائحة ممثل المفوضية وكما يلي:

١. كلنا متفقون بما ذهب اليه في الفقرة ١ من ان القانون رسم كوتا المسيحيين بخمس مقاعد توزع على المحافظات (بغداد، نينوى، كركوك، دهوك، اربيل) وجعل هذه المحافظات دائرة انتخابية واحدة.

٢. نحن نعلم جيدا ان توزيع المقاعد على القوائم الفائزة ومن ثم توزيع المقاعد على المرشحين يتم على مرحلتين:

- الاولى تتم بتحويل الاصوات الصحيحة للقوائم المتنافسة وفق نظام سانت ليغو المعدل للأعداد (١.٧، ٣ ، ٥ ، ٧ ، ٩ ... الخ) وبعدد المقاعد المخصصة لكل دائرة انتخابية، ويكون عدد المقاعد التي تحصل عليها كل قائمة فائزة بحسب نسبة اصواتها الصحيحة الى مجموع الاصوات الصحيحة في الدائرة الانتخابية.
- والمرحلة الثانية تتم بتوزيع المقاعد التي حصلت عليها كل قائمة في المحافظة المعنية بكوتا المسيحيين على مرشحيها الفائزين بعد اعادة ترتيب الجدول بحسب الاصوات التي حصل عليها المرشحين بترتيب من الاعلى الى الادنى.
- وعند تقديم الائتلافات تقدم قوائمها لمفوضية الانتخابات فقط بأسماء الائتلافات التي تظهر في ورقة الاقتراع وليست الاحزاب الداخلة في الائتلاف ويتم توزيع المقاعد على هذا الاساس وليس على اساس ان الائتلاف مكون من حزبين او أكثر.

٣. ان نظام توزيع مقاعد مجلس النواب رقم ١٢ لسنة ٢٠١٨ الصادر من مفوضية الانتخابات القسم الثالث والرابع قد رسم طريق توزيع المقاعد على القوائم الفائزة والمرشحين الفائزين ضمن

المحكمة الاتحادية العليا
وادكاي بالذي نيتيحاوي
Federal Supreme Court

تلك القوائم هو ليس من اختراعنا ونحن اعلم بالأنظمة المعمول بها. وورد في تقرير المفوضية ان (نظام سانت ليكو) هو الذي يحول الاصوات الى مقاعد ، وأود الاشارة الى نقطتين:

آ- ان (سانت ليكو) هي طريقة او صيغة لتوزيع المقاعد كما هي طريقة (الباقي الاقوى) أو (المعدل الأقوى) أو (ديهونت) وغيرهما وليست نظام.

ب- ان نظام التمثيل النسبي المتبع حاليا في العراق منذ انتخابات ٢٠٠٥ هو الذي يحول الاصوات الى مقاعد ونجد ذلك في تعريف (النظام الانتخابي) والمتفق عليه عالميا .

٤. ندرك جيدا ان المقاعد العامة تختلف عن المقاعد المخصصة للاقليات وهو ما ذكرناه في تقرير الخبرة المقدم الى محكمتكم الموقرة في هذه الدعوى. واننا نؤكد ان عملية تقسيم الاصوات على طريقة سانت ليغو الآنف الذكر بحسب الاجراءات من قبل مفوضية الانتخابات صحيحة والمقاعد التي حصلت عليها القوائم الفائزة صحيحة وهي:

- حركة بابليون / ٢ مقعدين
- المجلس الشعبي الكلداني / ١
- ائتلاف الرافدين / ١
- ائتلاف الكلدان / ١

٥. رغم انه ليس هناك قسم خامس في نظام توزيع المقاعد رقم ١٢ لسنة ٢٠١٨ والنسخة المعتمدة لدينا مسحوبة من الموقع الرسمي للمفوضية ومع هذا يكمن خطأ المفوضية هنا عند توزيع المقاعد للقوائم الفائزة على مرشحي تلك القوائم في المحافظات المعنية والذي يؤكد على ترتيب الاصوات من الاعلى للأسفل وكما جاء بالجدول المقدم من الممثل القانوني للمفوضية مع الفقرة الخامسة من لائحته يبين ذلك الخطأ ففي **بغداد المدعي السيد يونادم يوسف من ائتلاف الرافدين قد حصل على ٦٠٨٢ صوت بينما السيد برهان الدين اسحق من حركة بابليون قد حصل على ٩٣٠ صوت وهذا الخطأ وارد في الجدول المقدم من ممثل المفوضية** وهو واقع وجلي، ونحن نظمنا جدولا بالمرشحين كوتا المسيحيين الحائزين على الأصوات في المحافظات الخمسة تراتبيا من الأعلى الى الأدنى وحسب تسلسل المحافظات المذكورة في القانون والنظام (بغداد، نينوى، كركوك، دهوك وأربيل) والمرفق مع اجابتنا

المحكمة الاتحادية العليا
وارو كاي بالاي ئيتيحادي
Federal Supreme Court - Iraq

ستكون الصورة واضحة لمحكمتكم الموقرة. واستناداً الى (١) من العنوان **(توزيع المقاعد على مرشحي المكون المسيحي)** ضمن القسم الرابع من نظام توزيع المقاعد رقم ١٢ لسنة ٢٠١٨ ونصه في صورته المقتنصة من موقع المفوضية ادناه:

القسم الرابع
(مقاعد المكونات)

1- تخصص مقاعد المكونات (الصابئي المندائي ,الشبكي ,الايزيدي,الكورد الفيليه) للقائمة الحاصلة على اعلى الاصوات من بين القوائم المتنافسة على مقعد المكون.

2- اذا تساوت قائمتان او اكثر للمكون الواحد بعدد الاصوات تقوم المفوضية باجراء القرعة بينهم لتحديد الفائز وبحضور المرشحين او الممثلين المخولين للاحزاب.

3- تمنح القوائم المتنافسة على مقاعد المكون المسيحي مقاعداً وفقاً لاحكام القسم الثالث الخطوة الاولى من هذا النظام (توزيع المقاعد على القوائم).

توزيع المقاعد على مرشحي المكون المسيحي

1- يتم ترتيب جميع مرشحي القوائم المتنافسة الفائزة على مقاعد المكون المسيحي حسب عدد الاصوات التي حصل عليها كل مرشح ومن الاعلى الى الادنى. وحسب الدوائر الانتخابية التي ينتمون اليها (بغداد ,نينوى, كركوك,دهوك,اربيل) بغض النظر عن القوائم , ومن ثم يعطى مقعد الدائرة للمرشح الحاصل على اعلى اصوات المرشحين المتنافسين ضمن هذه الدائرة , ويعطى المقعد الاخر للمرشح الحاصل على اعلى اصوات المرشحين المتنافسين على دائرة اخرى ,وهكذا الى ان يتم توزيع جميع مقاعد المكون المسيحي على المرشحين وقوائمهم التي ينتمون اليها.

2- [illegible] في الحصول على مقعد الدائرة الانتخابية.

3- [illegible]

٦. اما ما ذهب اليه السيد الممثل القانوني للمفوضية في الفقرة ٦ فنحن متفقون معه ما للمفوضية من سلطة حصرية وتنفيذ اجراءات القانون، ونحن الخبراء لسنا بالضد من إجراءات المفوضية القانونية وانما نبين خبرتنا للمحكمة الموقرة في الموضع المطلوب منا بيانه بتكليف المحكمة الموقرة بكل مهنية وموضوعية.

المحكمة الاتحادية العليا
دادوگای باڵای ئیتتیحادی
Federal Supreme Court
Iraq-Erbil

٧. اما ادعاء السيد الممثل القانوني للمفوضية من اننا نقترح طريقة جديدة لتوزيع المقاعد فإننا ننفي هذا الادعاء بشكل قاطع وما هو الا بيان عن الخطأ الذي وقعت فيه اجراءات احتساب الأصوات للمرشحين وفق نظام أصدرته المفوضية والمنشور في الموقع الرسمي لها.

وتقبلوا منا أسمى اعتبارات التقدير والاحترام

المرفقات:

- جدول أصوات المرشحين كوتا المسيحيين حسب الفقرة (٥) اعلاه من الاجابة.

عادل محمد اللامي	وائل الوائلي	د. عز الدين المحمدي
خبير	خبير	خبير
١٥/ ٤ / ٢٠١٩	١٥ / ٤ / ٢٠١٩	١٥ / ٤ / ٢٠١٩

المحكمة الاتحادية العليا
وارکای بالای ئیتتیحاوی
Federal Supreme Court

١

جدول بالمرشحين (كوتا المسيحيين)
حسب المحافظات المعنيّة وعدد اصواتهم وائتلافاتهم

بغـــداد			
ت	الاسم	عدد الاصوات	الائتلاف
١	يونادم يوسف كنه خوشابا	٦٠٨٢	ائتلاف الرافدين
٢	برهان الدين اسحق ابراهيم الياس	٩٣٠	حركة بابليون
٣	حكمت داود جبو	٨٩٤	ائتلاف الكلدان
٤	بدري ميخائيل وردا	٦١٢	المجلس الشعبي الكلداني السرياني الاشوري
٥	رغد يوسف كبرو	٥٩١	حركة بابليون
٦	عدي عصام وديع	٤٢٤	ائتلاف الكلدان
٧	منى سرحان صندو	٣١٥	ائتلاف الرافدين
٨	دنيا رفائيل عوديشو	١٧٣	المجلس الشعبي الكلداني السرياني الاشوري

نينـــوى			
ت	الاسم	عدد الاصوات	الائتلاف
١	اسوان سالم صادق	١٩٩٦٠	حركة بابليون
٢	رائد اسحق متي	٣٦١٧	المجلس الشعبي الكلداني السرياني الاشوري
٣	ان نافع اوس بلبول	٣٤٠١	ائتلاف الرافدين
٤	فرج عيسى يعقوب	٣١٧٩	المجلس الشعبي الكلداني السرياني الاشوري
٥	نجيب صليو جيدو	٢٦٣٧	ائتلاف الكلدان
٦	دريد حكمت طوبيا	٦٦٥	ائتلاف الرافدين
٧	كافي دنو بتي	٣٤١	ائتلاف الكلدان
٨	فاضل توما بتي	٣٢٩	حركة بابليون

كركـــوك			
ت	الاسم	عدد الاصوات	الائتلاف
١	ريحان حنا ايوب	٥٦٩٥	المجلس الشعبي الكلداني السرياني الاشوري
٢	عماد يوخنا ياقو	٢٦٨١	ائتلاف الرافدين
٣	كارمن مكريدج هاكوب	٦٤٤	حركة بابليون
٤	كارولين ادور ميخوزكا	٤٧٣	المجلس الشعبي الكلداني السرياني الاشوري
٥	باسم حبيب صطيفو	٤٣٥	ائتلاف الرافدين
٦	اشور يلدا بنيامين	٣٥٨	حركة بابليون
٧	رائد جمال نشأت	٣٣٦	ائتلاف الكلدان
٨	بلسم جوزيف تبرو	٢٣١	ائتلاف الكلدان

Federal Supreme Court

٢

جدول بالمرشحين (كوتا المسيحيين)
حسب المحافظات المعنيّة وعدد اصواتهم وائتلافاتهم

دهـــوك			
ت	الاسم	عدد الاصوات	الائتلاف
١	غزوان رزق الله الياس	٢١٩٧	المجلس الشعبي الكلداني السرياني الاشوري
٢	عمانوئيل خوشابا يوخنا	٩١٧	ائتلاف الرافدين
٣	بيداء خضر بهنام	٨٣٠	حركة بابليون
٤	ايفان فائق يعكوب	٧٧٩	ائتلاف الكلدان
٥	فائز عبد ميخا هرمز	٧٥٩	حركة بابليون
٦	سعاد مرقوس مرقوس	٧٢٦	ائتلاف الكلدان
٧	ميسون متي جدو تونه	٣٧٩	المجلس الشعبي الكلداني السرياني الاشوري
٨	شمعون شليمون ايشو	٢٥١	ائتلاف الرافدين

اربيـــل			
ت	الاسم	عدد الاصوات	الائتلاف
١	هوشيار قرداغ يلدا	٥٢٢١	ائتلاف الكلدان
٢	كوهر يوحنا عوديش	٧٣٥	المجلس الشعبي الكلداني السرياني الاشوري
٣	دريد جميل ايشوع	٦٥٨	حركة بابليون
٤	رعد ناصر شعيا	٦٠٢	حركة بابليون
٥	نهلة منصور عيسى	٣٦١	المجلس الشعبي الكلداني السرياني الاشوري
٦	هوكر اند رواس يلدا	٣٣١	ائتلاف الكلدان
٧	هاني ابراهيم كوريال	١٤٠	ائتلاف الرافدين
٨	فرجين حنا ترومي متي	١٢٤	ائتلاف الرافدين